

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

من الرأس ليتحقق الواجب إلى طرف ذقنه الوجه له طول وله عرض فأول طوله من منابت شعر الرأس المعتاد وآخره طولا إلى طرف ذقنه وهو مجمع اللحين بفتح اللام وهو ما تحت العنفة ولا خلاف في دخوله في الغسل وحده عرضا من الأذن إلى الأذن ودور وجهه كله كان من حد عظمي لحيه إلى صدغيه أي ويغسل دور وجهه كله فهو مفعول لفعل محذوف واللحين بفتح اللام تثنية لحي بفتحها أيضا والصدغين تثنية صدغ بضم الصاد وهو ما بين الأذن والعين والمشهور دخوله في الغسل فالى في كلام المصنف بمعنى مع ويمر يديه على ما غار الخ يعني أنه يجب إمرار اليد على ما خفي من ظاهر أجفانه وأما داخل العين فلا يجب غسله ويجب أيضا إمرار اليد على التكاميش التي تكون في الجبهة وهي موضع السجود وما تحت مارنه من ظاهر أنفه أي يجب أن يمر يده على ما تحت مارنه وهو ما لان من الأنف تفسير لمارن الأنف وما تحته يقال له وتره ومفهوم ظاهر أنفه أن باطنه لا يجب غسله ويجب عليه أن يغسل ظاهر شفثيه ولا يطبقهما في حال غسل الوجه يغسل وجهه هكذا ثلاثا يعني أن الصفة المطلوبة من الابتداء بأول العضو والانتهاء إلى آخره والدلك وتتبع المغابن تفعل في جميع الغسلات ينقل الماء إليه أي إلى الوجه ويحرك لحيته الكثيفة أي أنه في حال غسل وجهه يحرك بكفيه شعر لحيته الكثيف لأجل أن يداخلها الماء إذ لو لم يفعل ذلك لم يعم ظاهر الشعر لأن الشعر يدفع الماء